

- ٥ - وتعلن ان اية اقتراحات لحل الخلافات في الرأي هذه قد تسفر عنها المفاوضات بين الدولة القائمة بالادارة وبين حكومة غواتيمالا لا بد وأن تكون متفقة مع أحكام الفقرتين ١ و ٢ أعلاه ؛
- ٦ - وترجو من الحكومتين المعنيتين اعلام الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار ؛
- ٧ - وترجو من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ان تواصل دراستها للمسألة .

الجلسة العامة - ٢٤٣١

٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٤٣٣ (د - ٣٠) - مسألة بيتكيرن وتوفالو ونيوهيبريد

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة بيتكيرن وتوفالو ونيوهيبريد (٥٨) ،

وقد درست الفصول المتعلقة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٥٩) ،

وان تشير الى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ ، والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، والى سائر قرارات ومقررات الامم المتحدة المتعلقة بالاقاليم المذكورة أعلاه ، ولا سيما قرار الجمعية العامة ٣٢٨٨ (د - ٢٩) و ٣٢٩٠ (د - ٢٩) المؤرخين في ١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ ،

وقد استمعت الى بيان ممثل حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها دولة قائمة بالادارة ، بشأن التطورات الحاصلة في تلك الاقاليم (٦٠) ،

وان تلاحظ أن حكومة المملكة المتحدة لاتزال على استعداد لمنح الاستقلال لشعوب الاقاليم الواقعة تحت ادارتها وفقا لما أعربت عنه هذه الشعوب من رغبات وأمني في هذا الصدد ، وبسياسة هذه الدولة المعلنة الرامية الى تشجيع انما مؤسسات سياسية ديمقراطية حرة في تلك الاقاليم ،

(٥٨) نتيجة للاستفتاء الذي أجرى في جزر جيلبرت وأليس في آب / اغسطس وأيلول / سبتمبر ١٩٧٤ ، والذي تم تحت اشراف البعثة الزائرة التابعة للامم المتحدة والموفدة الى جزر جيلبرت وأليس في ١٩٧٤ ، انفصلت جزر أليس عن اقليم جزر جيلبرت وأليس في ١ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٥ ، واصبحت تعرف باسم توفالو (انظر A/C.4/786) .

(٥٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثلاثون ، المطبق رقم ٢٣ (A/10023/ Rev.1) ، الفصول الرابع والثامن عشر والحادي والعشرون .

(٦٠) المرجع نفسه ، الدورة الثلاثون ، اللجنة الرابعة ، الجلسة ٢١٦٦ .

وان تشير الى تقرير البعثة الزائرة التابعة للام المتحدة والعونده الى جزر جيلبرت وأليس في عام ١٩٧٤ (٦١) ، وتلاحظ مع الارتياح الخطوات التي تم اتخاذها لتنفيذ لتوصيات البعثة الزائرة المتعلقة بالموضوع ،

وان تدرك الحاجة الى حث خطى التقدم نحو التنفيذ التام للاعلان فيما يخص الاقاليم المذكورة أعلاه ،

وان تضع نصب عينيها النتائج البناءة التي تحققت نتيجة لزيارات البعثات الزائرة السابقة التي أوفدت الى الاقاليم المستعمرة ، وتكرر اعلان اقتناعها بأن ايفاد مثل هذه البعثات امر لا غنى عنه لتأمين الحصول على المعلومات الكافية والمباشرة فيما يتعلق بالاحوال السائدة في الاقاليم ، وبآراء شعوب تلك الاقاليم ورغباتها وأمانيتها بشأن مركزها المقبل ،

وان تأسف للغاية لاستمرار حكومة فرنسا في رفضها التعاون مع اللجنة الخاصة في دراستها لاقليم نيوهيبريد ، مخالفة بذلك أحكام قرارات الجمعية العامة في هذا الشأن ،

وان تشعر بعميق القلق لاستمرار اجراء تجارب على الاسلحة النووية في منطقة جنوب المحيط الهادى بالرغم من المعارضة القوية التي عبرت عنها شعوب منطقة جنوب المحيط الهادى ، بما فيها شعوب الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المنطقة ، وبالرغم من القلق الذى أعربت عنه في قرارها ٣٢٩٠ (د - ٢٩) ،

وان تدرك الظروف الخاصة التي تكتنف الاقاليم المعنية من حيث الموقع الجغرافي والحالة الاقتصادية وتشدد على ضرورة القيام ، على سبيل الاولوية ، بتنويع اقتصاداتها بقصد الاقلال من اعتمادها على الانشطة الاقتصادية المتعرضة للتقلب ،

١ - تقر الفصلين المتعلقين بجزر بيتكيرن وتوفالو ونيوهيبريد من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٦٢) ؛

٢ - وتؤكد من جديد حق شعوب هذه الاقاليم ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

٣ - وتؤكد من جديد اقتناعها بأن مسائل الحجم الاقليمي والعزلة الجغرافية ومحدودية الموارد ينبغي ألا تسبب أى تأخير في تنفيذ الاعلان فيما يتعلق بالاقاليم المعنية ؛

٤ - وترجو من الدولتين القائمتين بالادارة مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة للاسراع بعملية انهاء الاستعمار في تلك الاقاليم وفقا لتوصيات اللجنة الخاصة المتعلقة بالموضوع بما في ذلك بصورة خاصة الملاحظات المتصلة بالموضوع التي أبدتها البعثة الزائرة للام المتحدة والموفدة الى جــزر جيلبرت وأليس في ١٩٧٤ ؛

(٦١) المرجع نفسه ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٣ (A/9623/Rev.1) ، الفصل الحادى والعشرون ، المرفق الاول .

(٦٢) المرجع نفسه ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/10023/Rev.1) ، الفصلان الثامن عشر والحادى والعشرون .

- ٥ - وترجو من الدولتين القائمتين بالادارة ان تتخذنا جميع الخطوات المناسبة لتعزيز اقتصادات جزر بيتكيرن وتوفالو ونيوهيبريد وأن تضعنا برامج محددة لمساعدة هذه الاقاليم ولانمائها الاقتصادية ؛
- ٦ - وترجو من الدولتين القائمتين بالادارة مواصلة الاستعانة بالوكالات المتخصصة والهيئات الداخلة في منظومة الامم المتحدة في حث خطى التقدم في جميع قطاعات الحياة القومية لهذه الاقاليم ؛
- ٧ - وتدعو من حكومة فرنسا ، باعتبارها دولة قائمة بالادارة ، أن تشترك في أعمال اللجنة الخاصة المتعلقة باقليم نيوهيبريد ، وأن تقوم ، بوجه خاص ، بتقديم تقرير الى اللجنة الخاصة عن تنفيذ هذا القرار ؛
- ٨ - وترحب بالموقف الايجابي الذي تتخذه حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية بشأن استقبال بعثات زائرة تابعة للامم المتحدة في الاقاليم الواقعة تحت ادارتها ، وتطلب من حكومة فرنسا ان تعيد النظر في موقفها من استقبال بعثات زائرة تابعة للامم المتحدة وأن تسمح لبعثة من أمثال هذه البعثات بدخول اقليم نيوهيبريد ؛
- ٩ - وتكرر الاعراب عن قلقها العميق لاستمرار اجراء التجارب على الاسلحة النووية في منطقة جنوب المحيط الهادى ، بالرغم من المعارضة القوية التي عبرت عنها شعوب منطقة جنوب المحيط الهادى ، بما فيها شعوب الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المنطقة ، وبالرغم من القلق الذي أعرب عنه في قرار الجمعية العامة ٣٢٩٠ (٥ - ٢٩) ؛
- ١٠ - وترجو من اللجنة الخاصة ان تواصل التماس افضل الطرق والوسائل لتنفيذ الاعلان فيما يخص جزر بيتكيرن وتوفالو ونيوهيبريد ، بما في ذلك امكانية ايفاد بعثات زائرة الى هذه الاقاليم ، بالتشاور مع الدولتين القائمتين بالادارة المعنيتين ، وأن تقدم تقريراً الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٢٤٣١

٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٤٥٨ (٥ - ٣٠) - مسألة الصحراء الاسبانية

ألف

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة الصحراء (الغربية) الاسبانية ،

وان تشير الى قرارها ١٥١٤ (٥ - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ ،
والذى يتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،